



12

قرار

من رئيسة بلدية قرطاج مؤرخ في 23 اغريل 2021

يتعلق بإحداث لجنة " المشاريع التنموية" وضبط تركيبها ومشمولاتها

إن رئيسة البلدية بعد الإطلاع :

على القانون الأساسي ع29دد لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية .

وعلى الأمر المؤرخ في 15 جوان 1919 المتعلق بإحداث بلدية قرطاج.

وعلى الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم

المرخص في استخلاصها .

وعلى مداولة المجلس البلدي في دورته العادية الأولى لسنة 2021 بتاريخ 03 مارس 2021

قرّر مايلي:

الفصل الأول: تحدث ببلدية قرطاج لجنة " المشاريع التنموية" .

الفصل الثاني : تتركب لجنة المشاريع التنموية من :

*رئيسة البلدية : رئيس

*رؤساء الدوائر البلدية : أعضاء .

*رؤساء اللجان البلدية المعنية : أعضاء .

*الكاتب العام للبلدية : عضو .

*الإطارات البلدية المعنية : أعضاء .

و يمكن لرئيس اللجنة أن يستدعي للمشاركة في أعمالها كل شخص يرى فائدة في حضوره بحكم كفاءته وخبرته في المجال .

الفصل الثالث: تتولى لجنة المشاريع التنموية خاصة :

*النظر في المشاريع التنموية المقدمة من قبل الدولة أو الخواص و دراسة جدواها الإقتصادية

و الفنية و تأثيرها الإجتماعي في المنطقة .

*اقتراح مشاريع تنمية بلدية و إعداد الخطط التمويلية المناسبة و طرق الإستغلال ومنهجية التنفيذ و المردود الإقتصادي .

*إعداد تقارير مستوفية لكل الشروط و إحالتها على أنظار المجلس البلدي للبت فيها .

الفصل الرابع : الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار .

رئيسة البلدية
حياة بيوض

